

وعل القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن جواز الجمع بين مرتب الوظيفة الدامنة والمعاش المستحق قبل التعيين فيها ،
وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يصرح للسيدين : فهم عطا الله وخليل مذكور بالجمع بين المعاش المستحق لها وبين مرتبها من صندوق دعم صناعة الغزل والمسوجاتقطنية في الفترة من ١٩٥٩/١/١٠ إلى ١٩٦٠/٥/٢٢ بالنسبة للأول و١٩٥٨/١٠/١ إلى ١٩٦٠/٤/١ بالنسبة للثاني .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٢ (١٢ أغسطس سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٣٢ لسنة ١٩٦٣

بشأن التصريح للسيد / حسن يوسف بالجمع بين المعاش والمكافأة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٣ ؛

وعل القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن جواز الجمع بين مرتب الوظيفة الدامنة والمعاش المستحق قبل التعيين فيها ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يصرح للسيد / حسن يوسف عضو بلجنة تحسين البدائل بوزارة الإصلاح الزراعي وإصلاح الأراضي بالجمع بين المعاش المستحق له ومكافأة شهرية قدرها ٢٠ جنيهًا في المدة من ١٩٦٢/١١/١٢ حتى ١٩٦٣/١٠/٣١

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٢ (١٢ أغسطس سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٣٠ لسنة ١٩٦٣

بشأن الترخيص للسيد المهندس عبد العزيز حلبي
بالجمع بين المعاش والمرتب من
الشركة العامة للبتروـل

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٣ ؛

وعل القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٦٢ في شأن عدم جواز الجمع بين المعاش والمرتب في الشركات التي تساهم فيها الدولة ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يصرح للسيد المهندس عبد العزيز حلبي بالجمع بين المعاش المستحق له ومكافأة شاملة من الشركة العامة للبتروـل قدرها ٣٩ جنيهاً و٨٠ مللياً شهرياً توازي الفرق بين مجموع ما كان يتلقاه قبل الإحالة إلى المعاش من مرتبات وبين ما استحقه من معاش وذلك لمدة سنة واحدة اعتباراً من ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٣

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٢ (١٢ أغسطس سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٣١ لسنة ١٩٦٣

بشأن التصريح للسيدين : فهم عطا الله وخليل مذكور
بالجمع بين المعاش والمكافأة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٣ ،